[344] عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: قال أبو عبد ا (ع): تصدق واخرج أي يوم شئت. و رواه البرقي في المحاسن عن الحسن بن محبوب مثله. محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن الحسن بن محبوب مثله. (3072) 2 - وباسناده عن حماد بن عثمان قال: قلت لأبي عبد ا (ع): أيكره السفر في شئ من الايام المكروهة مثل الأربعاء وغيره ؟ فقال: افتتح سفرك بالصدقة واخرج إذا بدا لك، واقرأ آية الكرسي واحتجم إذا بدا لك. و رواه الكليني عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن حماد بن عثمان، إلا انه قال: افتتح سفرك بالصدقة واقرأ آية الكرسي إذا بدا لك.

_____ البحار، 76 / 232، كتاب الآداب والسنن، باب حمل العصا وادارة الحنك، الحديث 14. الوافى، 12 / 358، الحديث 18 (12096). في المحاسن والفقيه: الحسن بن محبوب، عن عبد الرحمان بن الحجاج، وهو الصحيح فما في النسخة الحجرية عنهما: الحسين بن محبوب، غلط من النساخ قطعا. 2 - الفقيه، 2 / 269، المصدر السابق، الحديث 2405. الكافي، 4 / 283، كتاب الحج، باب القول عند الخروج من بيته وفضل الصدقة، الحديث 3. التهذيب، 5 / 49، المصدر السابق، الحديث 13. المحاسن، 2 / 348، كتاب السفر، باب افتتاح السفر بالصدقة، الباب 8، الحديث 22. الوسائل، 11 / 375، كتاب الحج، الباب 15، من ابواب آداب السفر إلى الحج، الحديث 2 (15052). البحار، 76 / 232، المصدر السابق، الحديث 14. الوافي، 12 / 358، الحديث 19 (12097). في النسخة الحجرية في الموضعين: افتح سفرك، وفي نسخة (م) في سند المحاسن: ابن ابى عمر، والظاهر أنه سهو. في الكافي والتهذيب: ليس قوله: " واحتجم إذا بدالك " وفي المحاسن: المكروهة الاربعاء. وبقية رواية المحاسن مثل الكافي، وقول المصنف: مثله رواية الكليني، كذا في النسختين والصحيح " مثل " كما في نسخة (م) فلذا أثبتناه في المتن.
